

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٩١٠ لسنة ٢٠٠٤

بالغاء بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء شركة قابضة لمياه الشرب والصرف الصحى والمتضمن تحويل كل من الهيئة العامة للصرف الصحى للقاهرة الكبرى والهيئة العامة للصرف الصحى بالإسكندرية إلى شركة تابعة للشركة القابضة المشار إليها :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٨٦ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق فى المنازعات وتعيين مقارها :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١١٣٤ لسنة ٢٠٠٢ :

قرر:

(المادة الأولى)

تلغى لجنة التوفيق السابعة بمحافظة القاهرة (وأصلها السابعة والثامنة والتاسعة سابقاً) والخاصة بالهيئة العامة للصرف الصحى بالقاهرة الكبرى .

وتلغى لجنة التوفيق الخاصة بالهيئة العامة للصرف الصحى بالإسكندرية .

وتسلم أوراق وملفات كل من اللجنتين المشار إليهما إلى الأمانة الفنية فى اللجنة الأولى للمحافظة المختصة بموجب محضر جرد فعلى وفقاً للمادة الثامنة عشرة من قرار وزير العدل رقم ١١٣٤ لسنة ٢٠٠٢ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يضاف كل من السادة المستشارين الآتية أسماؤهم رؤساء اللجان الملغاة -
إلى رئاسة اللجنة المبينة ، قرين اسمه :

السيد المستشار / شوقى السيد الحديدي - اللجنة الأولى لمحافظة القاهرة .

السيد المستشار / عادل إسماعيل غانم - اللجنة الثانية لمحافظة القاهرة .

السيد المستشار / ماهر زكى عبد السيد - اللجنة الثالثة لمحافظة القاهرة .

السيد المستشار / محمود أحمد الخازندار - اللجنة الخامسة لمحافظة القاهرة .

السيد المستشار / أحمد فوزاد قرحان - اللجنة الخاصة بالهيئة العامة للتحكيم
وأختبارات القطن بالإسكندرية .

السيد المستشار / محمود إبراهيم العطار - اللجنة المنشأة بمحكمة استئناف الإسكندرية .

السيد المستشار / قدرى نقولا عطية - اللجنة الرابعة لمحافظة الإسكندرية .

ونقل أعضاء الأمانة الفنية فى اللجان الملغاة إلى لجان أخرى بعينها
مساعد الوزير المختص .

(المادة الثالثة)

ينشر القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٤/٦/١٠

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر